

الأوامر والقرارات

وزارة التنمية والتعاون الدولي

أمر عدد 2659 لسنة 2004 مؤرخ في 29 نوفمبر 2004 يتعلق بتنقيح الأمر عدد 2797 لسنة 1999 المؤرخ في 13 ديسمبر 1999 المتعلق بضبط تركيبة المجلس الوطني للإحصاء وتنظيمه وطرق تسييره.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير التنمية والتعاون الدولي،

بعد الاطلاع على القانون عدد 32 لسنة 1999 المؤرخ في 13 أفريل 1999 المتعلق بالمنظومة الوطنية للإحصاء وخاصة الفصل 16 منه،

وعلى الأمر عدد 2797 لسنة 1999 المؤرخ في 13 ديسمبر 1999 المتعلق بضبط تركيبة المجلس الوطني للإحصاء وتنظيمه وطرق تسييره المنقح والمتمم بالأمر عدد 2925 لسنة 2002 المؤرخ في 4 نوفمبر 2002،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تلغى أحكام الفصول 1 و4 و5 من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 2797 لسنة 1999 المؤرخ في 13 ديسمبر 1999 المنقح والمتمم بالأمر عدد 2925 لسنة 2002 المؤرخ في 4 نوفمبر 2002 وتعوض بالأحكام التالية :

الفصل الأول (جديد) : يتركب المجلس الوطني للإحصاء علاوة على رئيس ونائب رئيس المجلس من 36 عضوا كما يلي :

(أ) أعضاء بصفاتهم تلك :

- المدير العام للشؤون الاقتصادية والمالية والاجتماعية بالوزارة الأولى : عضو،

- المدير العام للشؤون الجهوية بوزارة الداخلية والتنمية المحلية : عضو،

- المتفقد العام بوزارة العدل وحقوق الإنسان : عضو،

- المدير العام للمنافسة والأبحاث الاقتصادية بوزارة التجارة والصناعات التقليدية : عضو،

- المدير العام للدراسات والتنمية الفلاحية بوزارة الفلاحة والموارد المائية : عضو،

- المدير العام للوكالة التونسية للتشغيل والعمل المستقل : عضو،

- المدير العام للدراسات بالبنك المركزي : عضو،

- المدير العام للمعهد الوطني للإحصاء : عضو،

- المدير العام لمعهد الاقتصاد الكمي : عضو،

- المدير العام للبرمجة والتخطيط والنهوض بالموارد البشرية بوزارة شؤون المرأة والأسرة والطفولة والمسنين : عضو،

الفصل 5 (جديد) : يمكن للمجلس الوطني للإحصاء تكوين لجان مختصة صلبه تتولى متابعة مسائل متعلقة بنشاطه ومهامه وكذلك تكوين فرق عمل قطاعية تتولى البحث في المواضيع التي يكلفها بها المجلس. كما يمكنه تكليف كفاءات من الجامعيين والمختصين للقيام بأشغال لمدة محددة عن طريق التعاقد.

ويعين رئيس المجلس رئيسا لكل لجنة مختصة ولكل فريق عمل من بين أعضاء المجلس. كما يعين رئيس المجلس مقررا لكل لجنة مختصة ولكل فريق عمل من بين أعضاء المجلس أو غير الأعضاء من ذوي الخبرة في مجال الإحصاء وترفع تقارير اللجان المختصة وفرق العمل إلى المجلس لدرستها.

الفصل 2 - وزير التنمية والتعاون الدولي مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 29 نوفمبر 2004.

زين العابدين بن علي

- المدير العام للتخطيط والتعاون وتكوين الإطارات بوزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية : عضو،

- المدير العام للاستراتيجية والتخطيط بوزارة تكنولوجيا الاتصال : عضو،

- مدير الدراسات والتخطيط والبرمجة بوزارة الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج : عضو،

- مدير مكتب الدراسات والتخطيط والبرمجة بوزارة التربية والتكوين : عضو،

- مدير مكتب الدراسات والتخطيط والبرمجة بوزارة التعليم العالي : عضو،

- مدير الوضع الاقتصادي والتحليل الاقتصادية والمالية بوزارة المالية : عضو،

- مدير مكتب الدراسات ومتابعة الظرف الاقتصادي بوزارة الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة : عضو،

- مدير الدراسات والتخطيط بوزارة الصحة العمومية : عضو،

- مدير الدراسات بالديوان الوطني التونسي للسياحة : عضو.

(ب) أعضاء بالاختيار :

- ممثل عن الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية : عضو.

- ممثل عن الاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري : عضو.

- ممثل عن الاتحاد العام التونسي للشغل : عضو.

- ممثل عن الاتحاد الوطني للمرأة التونسية : عضو.

- ممثل عن عمادة المهندسين : عضو.

- ممثل عن هيئة الخبراء المحاسبين : عضو.

- ممثل عن منظمة الدفاع عن المستهلك : عضو.

- ممثل عن الغرفة النقابية الوطنية لمؤسسات الدراسات والاستشارات والتكوين : عضو.

- ممثل عن الجمعية المهنية للبنوك التونسية : عضو.

- ممثل عن المعهد العربي لرؤساء المؤسسات : عضو.

- ممثل عن جامعات تونس والشمال : عضو.

- ممثل عن جامعات الوسط : عضو.

- ممثل عن جامعات الجنوب : عضو.

- أربع شخصيات مؤهلة في ميدان الإحصاء والبحوث الاقتصادية والاجتماعية : أعضاء.

ويمكن لرئيس المجلس الوطني للإحصاء أن يستدعي عند الاقتضاء أشخاصا من ذوي الكفاءة للاستئناس برأيهم.

الفصل 4 (جديد) : يتولى مهمة الكتابة القارة للمجلس الوطني للإحصاء كاتب قار يعين من طرف المدير العام للمعهد الوطني للإحصاء بالتنسيق مع رئيس المجلس الوطني للإحصاء. وتقتصر الكتابة القارة على رئيس المجلس جدول أعمال الاجتماعات. كما تقوم بإعداد الملفات وتوجيهها إلى الأعضاء أسبوعا على الأقل قبل انعقاد المجلس.

وعلاوة على ذلك تقوم الكتابة القارة بإعداد محاضر الجلسات وحفظ وثائق المجلس.